



المحترم

معالي أ.د / طه احمد المتوكلي  
وزير الصحة العامة والسكان

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: إيقاف الطبيب/ اسامي سليمان حامد على الشميري عن العمل  
والذى يعمل حالياً في مستشفى القفلة المحوري بمحافظة عمران

- يسر المجلس الطبي ان يهديكم اطيب التحايا ويتمنى لكم مزيداً من النجاح في مهامكم النبيلة واستناداً الى نص المادة رقم (2) من قرار المجلس الطبي رقم (68) لسنة 1444 هـ الصادر بتاريخ 1444/9/24 هـ الموافق 2023/4/15 م الخاص بالمرسومة الموقعة/ ملاك عاصم صالح حسين الخضيري (مرفق لمعاليكم صورة من القرار الطبي المُلزم للتنفيذ) والمتضمن القرار السالف الذكر إيقاف الطبيب/ اسامي سليمان حامد على الشميري عن العمل حتى الانتهاء من إكمال الإجراءات الإدارية للحصول على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس الطبي.
- ولائيه تم الرفع لمعاليكم للتفضل ب الكريم الاطلاع والتوجيه للجهات المعنية بالتنفيذ والتعيم على المنشآت الحكومية والخاصة بذلك.

شاكرين لكم حُسن التفهم والتوجيه،،،

أ.د/ مجاهدة علي معاشر

رئيس المجلس الطبي





المساعد الطبي رعد عبدالله سعيد الوصabi  
الطبيب أسامة سليمان حامد علي الشميري

مستشفى القلة المحوري - محافظة عمران

المريضة الموفاة / ملاك عاصم صالح حسين  
الخضيري

## قرار المجلس الطبي

استناداً إلى القانون ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ م الخاص بإنشاء المجلس الطبي.

واستناداً إلى القانون (٢٦) لسنة ٢٠٠٢ م بشأن مزاولة المهن الطبية والصيدلانية.

واستناداً إلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٩ م بتشكيل المجلس الطبي.

واستناداً إلى محضر المجلس الطبي رقم ٤، ٥ لسنة ٢٠١٩ م.

واستناداً إلى التقرير الفني الصادر عن لجنة التحقيق والمساءلة بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٣ الموافق ١٤٤٤/٩/١٢ هـ، ومحضر

اجتماع المجلس رقم (٤٩) لسنة ١٤٤٤ هـ الذي أقر توصيات اللجنة في الشكوى المقدمة إلى المجلس الطبي بتاريخ

١٤٤٤/٦/١٦ الموافق ٢٠٢٣/١/٩ م من عاصم صالح حسين الخضيري (والد المريضة الموفاة) ضد كلّاً من مستشفى

القلة المحوري - محافظة عمران والمساعد الطبي رعد عبدالله سعيد الوصabi والطبيب أسامة سليمان حامد علي

الشميري. -----

قرار:

مادة (١) بحسب ما ورد في التقرير الفني للجنة:

لا يوجد خطأ طبي. -----

مادة (٢) إيقاف كلّاً من: الطبيب أسامة سليمان حامد علي الشميري والمساعد الطبي رعد عبدالله سعيد الوصabi

عن العمل حتى الانتهاء من إكمال الإجراءات الإدارية للحصول على ترخيص مزاولة المهن من المجلس

الطبي. -----

مادة (٣) يسلم نسخة من التقرير الفني وكذلك القرار إلى مختص المتابعة والتنفيذ بالأمانة العامة وذلك لإرفاق

نسخة من التقرير الفني والعلمي وقرار المجلس:

١- للأخ معالي وزير الصحة العامة والسكان. -----

٢- لمدير عام مكتب الصحة - محافظة عمران. -----

مادة (٤) حفظ الملف إدارياً إلا في حال التظلم من أحد الأطراف خلال المدة القانونية أو طلب من القضاء. -----

مادة (٥) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره. -----

صدر القرار رقم (٩٨٧ / ٩ / ١٤٤٤) في مجلس الطبي بتاريخ ١٤٤٤/٩/٩ الموافق ٢٠٢٢/٤/١٥ م.



المستشار القانوني  
القاضي / حسن الكبير